



27 ماي 2016

الجهة العامة للدراسات والتشريعات المالية

D.G.E.L.F

DIRECTION GENERALE DES ETUDES  
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

1545

## من وزير المالية إلى

**الموضوع:** حول طرح أقساط التأمين في إطار عقد تقاعد تكميلي

**المرجع:** مكتوبك الوارد بتاريخ 11 أبريل 2016

تبعا لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه معرفة شروط طرح أقساط التأمين التي تدفعونها في إطار عقد تأمين على الحياة "retraite plus" من قاعدة الخصم من المورد الشهري المستوجب عليك، يشرفني إعلامك بما يلي:

طبقا لأحكام الفصل 39 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، تقبل للطرح على مستوى قاعدة الخصم من المورد المستوجب على الأجراء وأصحاب الجرايات الأقساط التي يدفعها المؤمن له أو المنخرط في إطار عقود التأمين على الحياة وعقود تكوين الأموال سواء كانت فردية أو جماعية في حدود 10.000 دينار سنويًا وذلك إذا توفرت في هذه العقود إحدى الضمانات التالية:

- ضمان رأس مال أو إيراد للمؤمن له أو لقرينه أو لأصوله أو لفروعه لمدة فعلية لا تقل عن 10 سنوات،
- ضمان وحدات حساب لفائدة المؤمن له أو قرينه أو أصوله أو فروعه تصرف بعد مدة دنيا لا تقل عن 10 سنوات،
- ضمان رأس مال أو إيراد عند الوفاة لفائدة القرين أو الأصول أو الفروع.

بالتالي، وبالرجوع إلى عقد التأمين موضوع مكتوبك، يتبين ما يلي :

- يصنّف العقد ضمن عقود التأمين على الحياة-ادخار،
- العقد هو عقد فردي،
- العقد مبرم لمدة لا تقل عن 10 سنوات،
- يضمن للمؤمن له رأس مال أو إيراد عمري حسب اختياره.

وعليه، وباعتبار أن عقد التأمين على الحياة موضوع مكتوبك يستجيب للشروط المذكورة أعلاه فإنه يمكنك الانتفاع بطرح أقساط التأمين التي تدفعونها عند احتساب قاعدة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل وذلك في حدود 10.000 دينار سنويًا.

موقع الويب :  
Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس : 71.790.550  
Fax

الهاتف : 71.784.700 / 71.790.504  
Tél

العنوان : 15 نهج عبد الرحمن الجزائري 1002 تونس  
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis

الذ

مع العلم أنّ إشتراكك لعقد التأمين المذكور كليًا أو جزئيًا قبل انتهاء مدة العشر سنوات المنصوص عليها أعلاه ينجّر عنه دفع الضريبة على الدخل التي لم تدفع تضاف إليها الخطايا المستوجبة طبقًا للتشريع الجاري به العمل. ولا تستوجب خطايا التأخير إذا تمّ الاشتراء تبعًا لوقوع أحداث طارئة كما تمّ ضبطها بالتشريع الجاري به العمل أو بعد انتهاء مدة ادخار لا تقل عن خمس سنوات.

وتقبلي، سيّدتي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

مديرة إدارة المصارف والتأمين  
مكتب التأمين  
الهنادي ديمق